

1/311- شرح رياض الصالحين باب كراهة النفح في الشراب - أ د

سامي الصقير - 62 محرم 5441هـ

سامي بن محمد الصقير

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلوة والسلام على نبينا محمد وعلى آل وصحبه أجمعين. اللهم اغفر لنا ولشيخنا ولوالديه من مشايخه ولولاته امورنا ولجميع المسلمين. أمين. قال الشيخ الحافظ النووي رحمه الله تعالى في كتاب رياض الصالحين -

00:00:00

باب كراهة النفح في الشراب. عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن النفح في الشراب فقال
رجل أراها في الاناء فقال أهرقها. قال فاني لا اروي من نفس واحد. قال فابني انقدا حائدا عن فيك. رواه الترمذى وقال -
00:00:20 حسن صحيح عن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى أن يتنفس في الاناء أو ينفح فيه. رواه الترمذى وقال
حسن صحيح. بسم الله الرحمن الرحيم. قال رحمة الله تعالى بباب كراهة النفح في الشراب. يعني أن ينفح في الشراب اثناء شربه -

00:00:40

ثم ذكر حديث أبي سعيد رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى أن ينفح بالشراب والنفح بالشراب له سببان السبب الاول
ان يكون الشراب حارا فيريد ان يبرد بسبب النفح. فعليه ان يصبر -
00:01:00 والسبب الثاني ان يكون في الشراب شيء من القذى او الاذى فعليه ان يميشه اما باصبعه واما بان يصب من ماء الاناء ما يزول به هذا
القذى وهذا الاذى. ولهذا نهى عليه الصلاة والسلام عن النفح في الشراب -
00:01:20

فقال رجل يا رسول الله القذاة يراها الانسان في الشراب قال فليمطها يعني فلينحها ولزيتها اما باصبعه واما ابي ان يصب شيئا من
الماء حتى تسقط. ثم قال يا رسول الله اني لا اروي بنفس واحد. يعني انه -
00:01:40 اشربوا الماء او الشراب بنفس واحد. فامر النبي صلى الله عليه وسلم ان ينحي الاناء عن فيه اثناء الشراب. وان خارج الاناء. فهذا
ال الحديث يدل على مسائل منها اولا النهي عن النفح في الاناء. وانما -
00:02:00

نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن النفح في الاناء لان النفح فيه يقذره ويقرزه على من يشرب بعده ولانه ربما حمل في نفسه امراض
فيتضرر من يشرب بعده. ولانه ربما كانت رائحة فمه -
00:02:20

فيها فيتغير الماء بسبب هذه الرائحة وظاهر الحديث العموم وانه ينهي عن النفح في الاناء سواء كان معه مشارك ام لم يكن معه
مشارك ولكن جوز اهل العلم رحمة الله جوزوا النفح في الاناء بشرط ثلاثة. الشرط الاول ان يكون -
00:02:40 الشراب حارا. والشرط الثاني ان تدعوا الحاجة الى ذلك بان يكون مستعجلا. والشرط الثالث ان يكون الاناء خاصا به فاذا كان خاصا به
لا يشركه احد فيه فلا حرج في هذه الحال. وفي هذا الحديث ايضا دليل على ان -
00:03:06

السنة ان يشرب الانسان الشراب على ثلاث جرعات. بحيث انه يشرب ثم يتنفس ثم يشرب كما كان النبي صلى الله
عليه وسلم يصنع ولكن يجوز ان يشرب بنفس واحد -
00:03:26

بان ظاهر قوله عليه الصلاة والسلام لما قال له الرجل اني لا اروي ظاهره انه اذا كان يروي بنفس واحد فلا حرج في ذلك اما الحديث
الثاني فيه النهي عن التنفس في الاناء. يعني ان يتنفس في اثناء شربه في الاناء -
00:03:46 ايضا منه عن لما سبق من ان التنفس فيه يقذره ويقرزه على من يشرب بعده. ولانه ربما سقط شيء من ريقه وفيه شيء من الاذى

فيتضرر ايضا من يشرب بعده ولان التنفس اثناء - 00:04:06

سبب للشرف. لأن النفس صاعد والماء نازل. فحين اذ يصاب بالشرق. فعلى الانسان اذا اراد ان يتنفس ان ينحى الاناء عن فيه اثناء الشرب وان يتنفس ثم يعود مرة ثانية - 00:04:26

الشرب وقد اجاز الفقهاء رحمهم الله ايضا فيما يتعلق في النفح بالاناء اجازوا للمرأة ان تنفس في الاناء لتبرد الشراب لصبيها. وقالوا ان هذا من الحاجة التي تحتاجها المرأة حينما تسقي صبيها شيئا - 00:04:46

اما من لبن او من شراب غيره. وفق الله الجميع لما يحب ويرضى. وصلى الله على نبينا محمد - 00:05:06